فصل هذا آخر القسم الثاني هذا القول فيما طريقه البلاغ
واما ما ليس سبيله سبيل البلاغ من الاخبار التي
لا مستند لها الى الاحكام ولا اخبار المعاد ولا تضاف
الى الوحي بل في امور الدنيا واحوال نفسه فالذي يجب
اعتقاد تنزيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يقع
خبره في شيء من ذلك بخلاف مخبره لا عمدا ولا سهوا ولا
غلطا وانه معصوم من ذلك وفي حال رضاه وفي حال
سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه ودليل ذلك
اتفاق السلف واجماعهم عليه وذلك انا نعلم من دين
الصحابة وعاداتهم مبادرتهم الى تصديق جميع احواله
والثقة بجميع اخباره في اي باب كانت وعن اي شيء
وقعت وانه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها
ولا استثبات عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو
ام لا ولما احتج ابن ابي حقيق اليهودي على عمر حين اجلاه
من خيبر باقرار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لهم واحتج عليه عمر بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
كيف بك اذا اخرجت من خيبر فقال اليهودي كانت
هزيلة من ابي القاسم فقال عمر كذبت يا عدو الله
ايضا فان آثاره واخباره وسيره وشمائله معتنا به
مستقصاة تفاصيلها ولم يرد في شيء منها استدراك
عليه الصلاة والسلام لغلط في قول قاله او اغفاله
يوهم في شيء اخباره ولو كان ذلك لنقل كما نقل من
قصته عليه الصلاة والسلام رجوعه عما اشار به

على الانصار في تلقيح النخل وكان ذلك رأيا لا خبرا وَ
غير ذلك من الامور التي ليست من هذا الباب كقوله
والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا
فعلت الذي حلفت عليه وكفرت عن يميني وقوله
انكم تختصمون الي الحديث وقوله اسق يا زبير حتى
يبلغ الماء الجدر كما سنبينه كل ما في هذا من مشكل
في هذا الباب والذي بعده ان شاء الله مع اشباهها
وايضا فان الكذب متى عرف من احد في شيء والاخبار
بخلاف ما هو على اي وجه كان استراب بخبره وانهم
في حديثه ولم يقع قوله في النفوس موقعا ولهذا
ما ترك المحدثون العلماء الحديث عن من عرف بالوهم
والغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته و
ايضا فان تعمد الكذب في امور الدنيا معصية و
الاكثار منه كبيرة باجماع مسقط للمروءة وكل
هذا مما ينزه عنه منصب النبوة والمرة الواحدة منه
فيما يستشنع ويشيع مما تخل بصاحبها وتزري بقائلها
لاحقة بذلك واما فيما لا يقع هذا الموقع فان عدد نا
من الصغائر فهل يجري على حكمها في الخلاف فيها
مختلف فيه والصواب تنزيه النبوة عن قليله و
كثيره سهوه وعمده اذ عمدة النبوة البلاغ والاعلام
والتبيين وتصديق ما جاء به النبي وتجويز شيء
من هذا قادح في ذلك ومشكك فيه مناقض للمعجزة
فلنقطع عن علي يقين بانه لا يجوز على الانبياء خلف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)